في اللّفظ، فهي قائمة كذلك على نفس مقتضيات الاستلزام المنطقي [1].

وبناء على المبدإ نفسه نكون قد استدللنا على صحة تقدير الضمير المستتر في فعل الأمر مع المخاطب المفرد، وفي المضارع مع المتكلم المفرد والجمع، ولا يمثّل تقدير خبر المبتدإ المختزل بعد لولا الامتناعية إلا تفريعا على القاعدة نفسها. وبذلك نكون أبطلنا فائدة الدعوة إلى القول - بالجمل - الموجزة - الذي توسّع فيه حماسة عبد اللّطيف.

بل إنّ استئناسنا بهذا المبدإ المنطقي وتبرير كل هذه الظواهر بمقتضاه ليقرّبنا أكثر من منطق القدماء. إذ بمقتضى قاعدة الاستلزام المنطقي يمكن في مرحلة أولى أن نتفهّم الدواعي التي حملتهم على القول بالمضمر على شريطة التفسير فهم يقدرون ضميرا للفاعل في الفعل الأول من قولك:

أكرمني وأكرمت عبد الله

لأجل أن الفعل لا يعرى من الفاعل فإذا لم يكن مظهرا كان مضمرا. ولا يقدرون المفعول في قولك:

ضربني وضربت قومك.

لأن المفعول يستغني عنه ويستقل الكلام بدونه [2].

وهم في ذلك يجرون علاقة الترابط interdépendance أو يجرون علاقة التخصيص وهي الارتباط الأحادي الجانب (détermination).

---

1 الجرجاني المقتصد في شرح الإيضاح ج 1 ص 262. قال أبو علي «ويدل على تضمّن هذه الأسماء لهذا الضمير الذي وصفت من قولهم (مررت برجل ضارب أبوه)، (مررت بقوم عرب أجمعون) فلولا أن في عرب ضميرا مرفوعا يعود إلى الموصوف لمّا جاز أن يرفع أجمعون، لأنه ليس في هذا الكلام شيء يصحّ أن يحمل عليه أجمعون غير هذا الضمير» وهذا القول قائم على الاستدلال على وجود الثابت وهو الضمير انطلاقا من وجود المتغيّر (Variable) وهو التابع أجمعون في النص اللّغوي.

2 المرجع نفسه ج 1 ص 337.